

جمهورية مصر العربية
رئاسة مجلس الوزراء
وزارة الدولة لشئون البيئة
جهاز شئون البيئة
الإدارة المركزية لتقييم التأثير البيئي

(حاصلة على شهادة الأيزو ١٤٠٠١)

رقم القيد : ٤٩٤٩
التاريخ : ١١/١١/٠٩

الموضوع : نموذج تصنيف بيئي (ب)

السيد المهندس / محمد عادل عز الدين

رئيس جهاز مدينة ٦ أكتوبر

تحية طيبة وبعد،،،،

بالإشارة إلى كتاب سيادتكم الوارد لنا بتاريخ ١ / ١١ / ٢٠١١ والمرفق به نموذج التصنيف البيئي (ب) بخصوص إبداء رأى جهاز شئون البيئة في توسعات مشروع / شركة يونيفرسال للصناعات الهندسية (تجديد و إستبدال محطة الصرف الصناعي) ، بإسم / شركة يونيفرسال للصناعات الهندسية ، والشخص المسئول / شاهين حسين ، بالعنوان / قطع أرقام ١٤٧ ، ١٤٨ - المنطقة الصناعية الثانية - مدينة ٦ أكتوبر .
نتشرف بالإحاطة بأنه بعد مراجعة وتقييم النموذج المقدم ، فإن جهاز شئون البيئة يوافق على تجديد و إستبدال محطة معالجة الصرف الصناعي للمشروع بشرط الإلتزام بجميع المواصفات والإجراءات التي وردت بالنموذج المقدم للجهاز والإلتزام بجميع الأسس و الاشتراطات التي نص عليها القانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ بشأن حماية البيئة ولائحته التنفيذية والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ ، مع الإلتزام بالإشترطات الآتية:-

١. الإلتزام بخريطة توزيع الأنشطة الموضح بها موقع المشروع والأنشطة المحيطة مع مراعاة عدم إضافة أنشطة جديدة مجاورة لا تتناسب مع طبيعة المشروع مستقبلاً .
٢. أن تقتصر التوسعات على إضافة وحدة معالجة للصرف الصناعي فقط وعدم إضافة أى أنشطة أخرى قبل الحصول على الموافقة البيئية المسبقة من الجهاز .
٣. الإلتزام بعدم تجاوز الحدود القصوى لملوثات الهواء للحدود المسموح بها في الملحق رقم (٨) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ .
٤. مراعاة صحة بيئة العمل وعوامل الأمان للعاملين بما يتوافق مع الملحق رقم (٩) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ .
٥. الإلتزام بعدم تجاوز الحدود القصوى لمستويات الضوضاء للحدود المسموح بها في الملحق رقم (٧) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ .
٦. الإلتزام بتركيب وتشغيل وحدة المعالجة الجديدة وإجراء الصيانة الدورية لها كما ورد بالنموذج و مطابقة معايير الصرف الصناعي بالمعايير المسموح بها في القانون رقم ٩٣ لسنة ١٩٦٢ ولائحته التنفيذية والقرار رقم ٤٤ لسنة ٢٠٠٠ والقرارات الوزارية الأخرى المنظمة وذلك قبل الصرف على شبكة الصرف الصحي .
٧. إدارة المخلفات الصلبة داخل المشروع بطريقة سليمة وأمنة بيئياً مع تسليمها لمتعهد معتمد للتخلص النهائي منها بطريقة آمنة بيئياً .
٨. الإدارة السليمة و الامنة للمخلفات الخطرة (الحمأة الناتجة عن الصرف الصناعي - عبوا الكيماويات الفارغة) طبقاً لما ورد بالنموذج ووفقاً للقواعد و الإجراءات الواردة بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ م ولائحته التنفيذية والمعدل بالقانون رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩ .
٩. إعداد السجل البيئي وجعله متاحاً عند التفقيش البيئي مع إعداد سجل للمخلفات الخطرة طبقاً للمادة رقم (٣٣) والجدول رقم (٢) من الملحق رقم (٣) من اللائحة التنفيذية .

هذه الموافقة من الناحية البيئية فقط دون الإخلال بأية قوانين أو قواعد أو قرارات أخرى تخص هذا النشاط وفي حالة عدم الإلتزام بأي شرط من الإشرطات الموضحة بعاليه تعتبر هذه الموافقة لاغية.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،،

رئيس الإدارة المركزية لتقييم التأثير البيئي

(م. محمود أحمد شوقي)

٤٤٤٩

